

ترشيح إحدى الدول الأعضاء لعضوية لجنة السياسات والتنسيق التابعة للبرنامج الخاص للبحوث والتطوير والتدريب في مجال الإنجاب البشري

المقدمة

1. أنشئ البرنامج الخاص للبحوث والتطوير والتدريب على البحوث في مجال الإنجاب البشري في عام 1972، بوصفه الأداة الرئيسية في منظمة الصحة العالمية لتعزيز وتنسيق ودعم البحوث الدولية وتطوير التكنولوجيا ذات الصلة بالإنجاب البشري، وتنظيم الأسرة من أجل الصحة.
2. وتمثل أهداف البرنامج الخاص في تعزيز البحوث في مجال الإنجاب البشري، وتنسيقها ودعمها، وإجرائها، وتقييم نتائجها، مع الإشارة بشكل خاص إلى احتياجات البلدان النامية، من خلال ما يلي:
 - تعزيز ودعم البحوث الرامية إلى إيجاد وتطوير طرق آمنة وفعالة لتنظيم الخصوبة، والتعريف على العقبات التي تواجه البحوث والتطوير والعمل على إزالتها؛
 - تحديد وتقييم المشاكل الخاصة بالصحة والسلامة المصاحبة لتكنولوجيا تنظيم الخصوبة وتحليل المحددات السلوكية والاجتماعية لتنظيم الخصوبة، واختبار التدخلات العالية المردود من أجل تطوير أساليب مُحسَّنة لتنظيم الخصوبة في سياق خدمات الصحة الإنجابية؛
 - تقوية الإمكانيات التدريبية والبحثية للبلدان النامية في مجال الإنجاب البشري؛
 - إرساء قاعدة للتعاون مع البرامج الأخرى المنخرطة في أنشطة البحث والتطوير في مجال الإنجاب البشري، بما في ذلك تحديد الأولويات في هذا المجال بأكمله وتنسيق الأنشطة في ضوء هذه الأولويات.
3. ويقوم هيكل البرنامج الخاص على أساس الرعاية المشتركة من قِبَل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، ويعمل ضمن إطار عريض من التعاون والمشاركة بين الحكومات وبين الوكالات.
4. وتُعَدُّ لجنة السياسات والتنسيق هي الهيئة الرئاسية للبرنامج الخاص، وتتألف من اثنين وثلاثين عضواً، يتم اختيارهم من بين الأطراف المتعانة، على النحو التالي:
 - الفئة الأولى أكبر المساهمين في الموارد المالية: أحد عشر ممثلاً حكومياً يُختارون من البلدان الأكثر مساهمة في الموارد المالية للبرنامج الخاص خلال الثنائية السابقة؛

- الفئة الثانية البلدان المنتخبة من قِبَل اللجان الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية: أربعة عشر ممثلاً حكومياً للدول الأعضاء التي تنتخبها اللجان الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لمدة ثلاث سنوات، بحسب توزُّع السكان والاحتياجات الإقليمية، أحدهم ممثل يُنتخب من إقليم شرق المتوسط؛
 - الفئة الثالثة أطراف أخرى متعاونة معنّية: عضوان ينتخبان من قِبَل لجنة السياسات والتنسيق لمدة ثلاث سنوات، وذلك من بين سائر الأطراف المتعاونة؛
 - الفئة الرابعة أربعة أعضاء دائمون: وهم الراعون المُشتركون للبرنامج الخاص، والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة.
5. ويمكن إعادة انتخاب ممثلي الفئة الثانية والثالثة من الأعضاء الحاليين في لجنة السياسات والتنسيق.
6. وكان المانحون الرئيسيون الأحد عشر (الفئة الأولى) للبرنامج الخاص، خلال الثنائية السابقة، هم: بلجيكا، وكندا، والصين، والهند، وهولندا، والنرويج، وأسبانيا، والسويد، وسويسرا، وتايلاند، والمملكة المتحدة.
7. وسبق أن رشحت اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط الدول الأعضاء التالية، لعضوية لجنة السياسات والتنسيق (مدة العضوية موضحة بين الأقواس)
- ليبيا (كانون الثاني/يناير 2000 – كانون الأول/ديسمبر 2002)
 - الأردن (كانون الثاني/يناير 2003 – كانون الأول/ديسمبر 2005)
 - الجمهورية العربية السورية (كانون الثاني/يناير 2006 – كانون الأول/ديسمبر 2008)
 - العراق (كانون الثاني/يناير 2009 – كانون الأول/ديسمبر 2011)
 - تونس (كانون الثاني/يناير 2012 – كانون الأول/ديسمبر 2014)
8. ولما كانت عضوية تونس ستنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2014، فالمطلوب من اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط انتخاب عضو من بين الدول الأعضاء في الإقليم، للانضمام إلى عضوية لجنة السياسات والتنسيق، ضمن الفئة الثانية، لمدة ثلاث سنوات، تبدأ في أول كانون الثاني/يناير 2015.
9. ويتعيَّن على الثُّطَر المنتخب أن يبدي، من خلال سياساته وبرامجه الوطنية، اهتماماً بمجال الصحة الإنجابية وصحة الأمهات والأطفال وحديثي الولادة وتنظيم الأسرة من أجل الصحة، والبحوث والتطوير في مجال الإنجاب البشري وتنظيم الخصوبة.